

Distr.: General
12 April 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وانتهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة التاسعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد زاكيوس (قبرص)

المحتويات

البند ٨٨ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البند ٨٩ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠.

البند ٨٨ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع) (A/54/13 و Add.1، و A/54/338، و A/54/345، و A/54/376، و A/54/377، و A/54/385، و A/54/477، ومن A/C.4/54/L.13 إلى L.19)

١ - السيد تقيّة (تونس): أعرب عن شكره للمفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) على تقريره، وأشاد بالجهود الدؤوبة التي يبذلها جميع موظفي الوكالة من أجل تخفيف معاناة اللاجئين الفلسطينيين. كما وجه شكره للبلدان المضيفة على ما توليه من عناية وتحمله من عبء مالي. وقال إن مأساة اللاجئين الفلسطينيين الذين اغتصبت ديارهم وطردوا من وطنهم قد تواصلت على مدى عقود، دون وجود حل للقضية الفلسطينية حتى الآن. وأي حل لهذه القضية لا بد من أن يراعي الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والحصول على تعويض، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣). وأضاف يقول إن على المجتمع الدولي مسؤولية خاصة تجاه اللاجئين الفلسطينيين، مشيرا إلى أن الأونروا اضطلعت بدور رئيسي في تخفيف ضروب معاناة اللاجئين الفلسطينيين من خلال إمدادهم بجميع أنواع الخدمات. ويجب أن تواصل الأونروا تقديم تلك الخدمات بنفس الحجم وذات الجودة إلى حين التوصل لحل نهائي وعادل لمشكلتهم. وقال إن الصعوبات المالية التي تواجه الوكالة تؤثر سلبا في الخدمات التي تقدمها، كما أن اللاجئين يحدوهم القلق تجاه مستقبل الوكالة واستمرار اهتمام المجتمع الدولي بمحتتهم. وحث المجتمع الدولي على مواصلة دعمه لميزانية الوكالة وزيادته حيثما أمكن، مما يمكنها من مواصلة

توفير الخدمات الضرورية. وأضاف أن تونس حرصت دائما على تقديم دعمها للوكالة وأنها ستجدد تقديم مساهماتها في ميزانية الوكالة، وذلك وعيا منها بأهمية الدور الذي تضطلع به. ونظرا لأن الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي قد شرعا في مفاوضات الوضع النهائي، فمن الأساسي أن تحظى مسألة اللاجئين بالاهتمام الذي تستحقه: إذ أن حل هذه المشكلة يمثل أحد الشروط الأساسية اللازمة للتوصل إلى سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، سلام يسمح لجميع الأطراف بتكريس مواردها للتنمية.

٢ - السيد لامدان (إسرائيل): قال إن على السياسة الإسرائيلية أن تساند الأونروا، وأنها تقدم المساعدة بقدر ما تسمح الظروف، رغم عدم كونها بلدا مضيفا. وقال إن إسرائيل تنظر إلى الأونروا بوصفها قوة رئيسة للاستقرار في أوساط قطاع كبير من المجتمع الفلسطيني، الذي يحس بالقلق إزاء مستقبله وهو أمر مفهوم، نظرا لبدء المفاوضات الحاسمة المتعلقة بمسائل الوضع النهائي، بما في ذلك مسائل اللاجئين.

٣ - وأضاف أن وفده يشاطر الوفود الأخرى قلقها تجاه الأزمة المالية المتفاقمة التي تمر بها الأونروا، وهو يوافق على أن استمرار تدابير التقشف يمكن أن يضر بأنشطة الأونروا، كما يدرك أن إجراء تخفيضات إضافية يمكن أن يساء فهمه من قبل اللاجئين أو يستغل من قبل عدد من العناصر العربية المناوئة للعملية السلمية.

٤ - ومضى قائلا إن وفده يثني على جهود المفوض العام الدائبة لإعادة هيكلة الوكالة من الداخل وإدخال إصلاحات عليها بهدف تحقيق فعالية أكبر وتحسين أداء عملياتها. كما يرحب بتحديث عملية وضع الميزانية وتبني شكل جديد في عرض تقديرات الميزانية بالنسبة لفترة السنتين المقبلة. وقال إن إسرائيل تأسف، مع ذلك، للانخفاض السريع في تمويل برنامج تنفيذ السلام، مشيرا إلى أنها تولي أهمية خاصة لذلك

٨ - وأردف أنه لم يحتجز أي موظف من موظفي الأونروا من غزة من قبل إسرائيل خلال المرحلة المشمولة بالتقرير، أما الموظفان اللذان اعتقلا سابقا فقد أفرج عنهما منذ فترة طويلة. وفي الوقت ذاته احتجز أربعون موظفا من قبل السلطة الفلسطينية، وكان عشرة منهم لا يزالون قيد الاحتجاز عند نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. وفي الضفة الغربية، انخفض عدد موظفي الأونروا المحتجزين لمدة قصيرة من قبل إسرائيل من ١٤ إلى ١٠، بينما زاد عدد المعتقلين من قبل السلطة الفلسطينية زيادة طفيفة. وقد أفرج عنهم جميعا بحلول نهاية فترة التقرير. كما تتصل الحاجة إلى وضع شكل جديد للتقرير بعرض الإحصاءات، وذلك في الجدول ١١ المعنون "الموظفون المعتقلون أو المحتجزون" على سبيل المثال.

٩ - وقال إن معرضا منظما من قبل اتحاد الموظفين التابع للأمم المتحدة في مبنى المؤتمرات كان يتضمن نصا موقعا من قبل رئيس اتحاد الموظفين يذهب إلى أن أكبر عدد من الزملاء المحتجزين التابعين للأونروا كانوا محتجزين أو مسجونين من قبل السلطات الإسرائيلية، ويناشد إسرائيل القيام بالإفراج عنهم على وجه الاستعجال. وبما أن إسرائيل لا تحتجز أيًا من موظفي الأونروا، فهو يطالب بإزالة نص اتحاد الموظفين من على اللوحة التي تحمله على الفور.

١٠ - ومضى قائلا إنه قد زعم مرات عدة أثناء النقاش أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين نجمت عن "الاعتداء" الإسرائيلي في سنة ١٩٤٨ وسياساتها اللاحقة ذات "الترعة الاحتلالية". والواقع أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين هي نتيجة مباشرة للرفض العربي لقرار الجمعية العامة ١٨١ (د-٢) واحتياح إسرائيل المشترك من قبل ستة جيوش عربية يوم أنشئت إسرائيل في أيار/مايو ١٩٤٨. فقد كان ذلك الهجوم والحرب التي تلتها هما اللذان أرغما ٦٠٠ ٠٠٠ فلسطيني على الفرار من ديارهم. ولذلك فإن الدول العربية

البرنامج الذي لم يحن بعد وقته الحاسم، وتأمل في أن يتحقق التمويل الكامل لميزانية الأونروا للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٥ - واستطرد قائلا إن وفده كان سيسر لو أعد تقرير المفوض العام في شكل جديد، موضحا أن جميع مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة توجد الآن في مناطق تخضع للسيطرة الفلسطينية الكاملة أو للسلطة المدنية الفلسطينية. وقال إنه لم يعد هناك سوى مخيم واحد في منطقة خاضعة لمراقبة إسرائيلية كاملة. وكنتيجة لذلك، فإن علاقة إسرائيل بالأونروا أصبحت بسيطة بدرجة كبيرة ومن شأنها أن تغدو أبسط إذا استمر الاتجاه الحالي في عملية السلام.

٦ - واسترسل قائلا إن من شأن الشكل الجديد أن يحدث توازنا أكبر في التقرير وأن يقلل بنفس القدر من الألفاظ الموجهة لإسرائيل. وكانت المشكلات المتبقية من الجانب الإسرائيلي، والمرتبطة عموما بحركة موظفي الأونروا وسلعها، نتيجة للوضع الخاص القائم على الأرض، وهي ليست ذات شأن من الوجهة العملية. ومن شأن طريق "الممر الآمن" الذي يربط الضفة الغربية بقطاع غزة أن يسهل عددا من المسائل. كما زادت إسرائيل من عدد التراخيص الممنوحة للسائقين المأذونين التابعين للأونروا. وعلاوة على ذلك، واعتبارا من آذار/مارس ٢٠٠٠، سوف يتم إدخال تغييرات على الطريق الذي تعبره السلع باتجاه قطاع غزة.

٧ - وأردف قائلا إنه من السهل جدا الاستخفاف بحق إسرائيل السيادي في التحلي بالحذر تجاه الأشخاص والأشياء التي تعبر أراضيها، بسبب الاعتبارات الأمنية. ومع ذلك فقد تعرضت إسرائيل لرعب متواصل على مدى العقود الثلاثة الماضية.

يجعل منها قوة للاستقرار وعاملا من عوامل تحقيق السلام. وتقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية كفالة احترام الكرامة الإنسانية في كل الأوقات كما ينص على ذلك ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. إن عملية السلام في الشرق الأوسط هي السبيل الوحيد لضمان دوام السلام والأمن والاستقرار في المنطقة، كما أن إحقاق الحق غير القابل للتصرف للشعب الفلسطيني في تقرير المصير والاستقلال أمر جوهري لتحقيق سلام دائم وشامل. وقالت في هذا السياق إنها ترحب بالتوقيع على مذكرة شرم الشيخ والخطوات الإيجابية الأولى نحو تنفيذ هذا الاتفاق، وشجعت على التقيد الكامل بالالتزامات المبرمة في إطار عملية السلام شكلا ومضمونا وضمن الآجال المضروبة.

١٥ - وأضافت قائلة إن رؤساء الدول والحكومات المشاركين في مؤتمر القمة الثاني عشر لحركة عدم الانحياز المعقود في سنة ١٩٩٨ في دوربان، جنوب أفريقيا، دعوا إلى تنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة باللاجئين وجددوا تأكيد موقفهم بشأن القدس الشرقية المحتلة والمستوطنات الإسرائيلية غير الشرعية وسريان اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على الأرض الفلسطينية المحتلة بمرمتها، بما فيها القدس. كما حثوا المجتمع الدولي على إعادة تأكيد عزمه على صون القيم الأساسية القائمة على احترام الإنسان والتزامه بذلك على نحو ما تنص عليه الصكوك الدولية ذات الصلة.

١٦ - ومضت قائلة إن على عاتق الأمم المتحدة مسؤولية دائمة في كفالة عدم إغفال المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي خلال مفاوضات السلام، وذلك إلى حين التوصل إلى تسوية عادلة وشاملة ودائمة. وقالت إن وفدها سوف يدعم مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة ويدعو الوفود الأخرى إلى أن تحذو حذوه. إن اعتماد تلك القرارات سيكون بمثابة رسالة واضحة للاجئين الفلسطينيين، بأن

وجيوشها هي التي يجب أن تتحمل مسؤولية المأساة التي حاقت بالشعب الفلسطيني.

١١ - وقد خلقت الدول العربية مشكلة لجوء ثانية، وهي المشكلة التي كثيرا ما أغفلت: ففي عام ١٩٤٨ وفي السنوات التي تلتها مباشرة، أصبح ٦٠٠ ٠٠٠ يهودي من الأراضي العربية لاجئين أيضا. وقد قامت إسرائيل بإيواء أغليبتهم الساحقة وإعادة تأهيلهم، ولكنهم تركوا وراءهم ممتلكات وأصولا وموارد همة.

١٢ - وقال إن حكومته مسرورة بالدعم الواسع الذي لقيه اتفاقا واي ريفر وشرم الشيخ والمرحلة الجديدة من مفاوضات الوضع الدائم. وهذه المفاوضات تركز فقط على قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). وقد سبق أن نوقشت جوانب من مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في شرم الشيخ؛ وإسرائيل جادة في عزمها على التقيد بالإطار الزمني الموضوع، والتزامها بمعالجة القضايا المتعلقة وحلها.

١٣ - واحتتم كلامه قائلا إن إسرائيل لا يمكنها مرة أخرى أن تدعم القرارات المتعلقة بالبند ٨٨ باستثناء مشروع القرار A/C.4/54/L.14. وسبب ذلك أن مشاريع القرارات تلك جاءت محملة بعناصر سياسية سعيًا إلى استباق المواقف والتأثير المسبق من جانب واحد في نتائج مفاوضات السلام. إن السلام الدائم والشامل لن ينشأ إلا عما يتوصل إليه الطرفان من اتفاقات فيما بينهما مباشرة وليس عما تتخذه اللجنة من قرارات. وللأسباب ذاتها، فسوف تعترض إسرائيل على جميع مشاريع القرارات المتعلقة بالبند ٨٩.

١٤ - السيدة نايدو (جنوب أفريقيا): أشادت بالمفوض العام للأونروا وموظفيه لما يبذلونه من جهود لتوفير الخدمات الأساسية للاجئين الفلسطينيين أثناء الاحتلال الطويل من قبل إسرائيل. وقالت إن ما تقوم به الأونروا من عمل هادف إلى إعادة الحقوق الإنسانية الأساسية والكرامة لأولئك اللاجئين

المتعلقة بجذور المأساة الفلسطينية في عام ١٩٤٨. وقال إن إسرائيل تواصل استخفافها بالرأي الدولي والصكوك الدولية في ميادين حقوق الإنسان والقانون الإنساني وحقوق اللاجئين. وأضاف أن الأمم المتحدة جددت غير مرة تأكيدها لحق اللاجئين في العودة إلى وطنهم، كما هو الشأن في كوسوفو مثلاً، متسائلاً عن السبب الذي جعل اللاجئين الفلسطينيين غير قادرين حتى الآن على العودة إلى وطنهم. وتواصل إسرائيل اختلاق الذرائع لمنع عودتهم. وفيما يتعلق بالحالة في عام ١٩٤٨ قال إن القوات العربية قد تدخلت لحماية الفلسطينيين من الجرائم والسياسات الإسرائيلية، بما في ذلك التطهير الإثني.

٢٠ - وأوضح أن العرب عاشوا زمناً طويلاً في تآلف مع اليهود في شتى مناطق العالم، مشيراً إلى تساؤل ممثل إسرائيل عما جعل اليهود يغادرون الأراضي العربية مهاجرين إلى إسرائيل. وقال إن إسرائيل في رأيه الشخصي دبرت أعمالاً إرهابية لإكراههم على الانتقال إلى إسرائيل. وشدد على ضرورة السماح للفلسطينيين بالعودة إلى وطنهم، متسائلاً عما إذا كانت إسرائيل ستسمح لليهود الذين أكرهوا بالتهديد على مغادرة البلدان العربية بالعودة إلى أوطانهم العربية.

٢١ - وأضاف قائلاً إن الحل الوحيد لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين يكمن في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٩٤ (د ٣). وأعرب عن أسفه من عدم تغير الخطاب الإسرائيلي والموقف الإسرائيلي فيما يتعلق بعملية السلام وكذا من مواصلة إسرائيل فرض شروط صعبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٢٢ - وأعرب عن أمله في أن يتم حل المشكلة الفلسطينية وتنفيذ القرارات ذات الصلة. وقال إن الأطراف العربية

محتهم سوف تظل حاضرة في الأذهان إلى حين التوصل إلى حل عادل.

١٧ - السيدة عبد الهادي ناصر (المراقبة عن فلسطين): أعربت في ممارستها حق الرد عن دهشتها تجاه بيان ممثل إسرائيل، وقوله إن معظم اللاجئين الفلسطينيين يعيشون حالياً تحت السيطرة الفلسطينية. وشددت على أن السلطة القائمة بالاحتلال تظل مسؤولة عن الأراضي المحتلة سواء كانت القوات العسكرية الإسرائيلية حاضرة بالفعل أم لا. وعلاوة على ذلك، لا تزال الأراضي المحتلة في عام ١٩٦٧ خاضعة لسيطرة الجيش الإسرائيلي، وذلك بنسبة ٩٥ في المائة. إن محاولة إسرائيل التنصل من مسؤوليتها تجاه الفلسطينيين مدعاة أسف، لأن اعتراف السلطة القائمة بالاحتلال بمسؤولياتها القانونية والأخلاقية والمالية يمثل نقطة البداية الأساسية للتوصل إلى حل عادل ومنصف للوضع.

١٨ - وأضافت قائلة إنه لم يسمح للاجئين الفلسطينيين بممارسة حقهم في العودة إلى ديارهم رغم نداءات المجتمع الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وقد أدى التصلب الإسرائيلي بهذا الشأن إلى تفاقم خطورة مشكلة اللاجئين. إن إسرائيل لم تلتزم حتى الآن بقرار الجمعية العامة ١٨١ (د ٢) ولم تسمح بعودة أولئك الذين تركوا المناطق الفلسطينية التي سقطت تحت سيطرة الجيش الإسرائيلي في وقت لاحق. وليس من الصحيح أن إسرائيل قبلت قرار الجمعية العامة ١٨١ (د ٢) بينما رفضته الدول العربية. إذ الواقع أن إسرائيل لم تقبل من ذلك القرار سوى أحكامه التي تشير إلى مشروعية الدولة الإسرائيلية، ولكنها أخلت بالأحكام المتعلقة بالحدود ووضع القدس من بين جملة أمور أخرى.

١٩ - السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية): أعرب في ممارسة حق الرد عن دهشته من ملاحظات ممثل إسرائيل

إلى طرد الفلسطينيين أثناء إقامة دولة إسرائيل. وهذا أمر واضح وضوحاً تاماً في مذكرات الزعماء الاسرائيليين في ذلك الوقت.

٢٧ - وأضاف أن ممثل إسرائيل قال إن إسرائيل ليست من البلاد المضيفة للاجئين الفلسطينيين، مشيراً إلى أن ذلك القول لا يبعث على الدهشة لأن قوات الاحتلال تسعى إلى طرد الفلسطينيين إلى البلدان المجاورة، بما فيها لبنان. وفيما يتعلق بمسألة الإرهاب، قال إن بلده الصغير مثال ساطع على إرهاب الدولة الذي تقوم به إسرائيل في الجنوب اللبناني وسهل البقاع.

٢٨ - وأعرب عن تطلعه إلى إقامة سلام عادل ودائم استناداً إلى قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومبادئ مؤتمر مدريد، بما فيها مبدأ الأرض مقابل السلام واحترام الصكوك القانونية الدولية.

٢٩ - السيد لاندام (إسرائيل): قال في ممارسته حق الرد إنه لا يريد الدخول في نقاش لا معنى له، مشيراً إلى أنه ينبغي ألا تتطرق اللجنة إلا للجوانب الإنسانية من القضية الفلسطينية. وعلى غرار زميله من مصر أعرب عن تطلعه إلى التوصل لتسوية سلمية، إلا أنه شدد على أن القضية الفلسطينية لا يمكن أن تحل إلا بوصفها جزءاً من مفاوضات الوضع النهائي، وليس في إطار اللجنة الخاصة. وحث الوفود التي تبدو مهتمة بالقضية على الرجوع إلى طاولة المفاوضات.

٣٠ - السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية): قال في ممارسته حق الرد إنه من الخطأ الحديث عن هجرة اليهود من البلدان العربية بعد حرب ١٩٤٨. وأكد أن تنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة أمر جوهري، معرباً عن تطلعه إلى اختتام مفاوضات السلام. وأوضح أن حكومته اضطلعت بدور قيادي في بدء عملية السلام في الشرق الأوسط، ولكن إسرائيل أوقفت المفاوضات في عام ١٩٩٦. وأضاف أن

تدعم عملية السلام، مشيراً إلى أن هذه العملية لو فشلت فسوف تقع مسؤولية فشلها على كاهل إسرائيل.

٢٣ - السيد زكي (مصر): قال في ممارسته حق الرد إنه ما دام أن ممثل إسرائيل قدم تفسيره للأحداث التاريخية، فمن المناسب أن يقدم وفده تفسيره لتلك اللحظة الحاسمة ذاتها. وأشار في معرض الحديث عن الإطار العام للحالة القائمة قبل حرب ١٩٤٨ وخلالها وبعدها، إلى الجهود المشكورة للمسؤولين والمتقنين الاسرائيليين الحاليين الذين قدموا بشجاعة تحليلاً موضوعياً للظروف المحيطة بإقامة دولة إسرائيل والأعمال المأساوية التي قامت بها القوات الإسرائيلية في ذلك الوقت. إن ثمة وعياً متنامياً داخل إسرائيل بأن إسرائيل ليست بريئة كما يحاولون تصويرها.

٢٤ - وعلى غرار ممثل الجمهورية العربية السورية، أعرب عن دهشته من تصريح ممثل إسرائيل بأن ٦٠٠ ٠٠٠ يهودي فروا من الأراضي العربية متجهين إلى إسرائيل بعد سنة ١٩٤٨، مشيراً إلى أن تلك هي المرة الأولى التي سمع فيها بتلك الإحصائية. وقال إن ما بوسعه الإشارة إليه فيما يتعلق بمصر هو حصول هجرة يهودية طفيفة من مصر في عام ١٩٥٦ عندما أظهر عدد من الأفعال التي قام بها مواطنون يهود في مصر أنهم يدينون بالولاء أساساً لإسرائيل وأنهم يشكلون تهديداً للأمن المصري. وقال إن هؤلاء الأشخاص غادروا مصر وممتلكاتهم بجوزتهم، ولديه انطباع بأن حياتهم ازدهرت بعد هجرتهم من مصر.

٢٥ - ودعا وفد إسرائيل للتطلع إلى المستقبل بدل الاسهاب في الحديث عن أخطاء الماضي، معرباً عن أمله في التغلب على المشكلات المتبقية للتوصل إلى إحلال السلام.

٢٦ - السيد نجم (لبنان): قال في ممارسة حق الرد إن المأساة الفلسطينية هي مسؤولية إسرائيلية محض فالجرائم التي ارتكبتها المجموعات الصهيونية في عام ١٩٤٨ هي التي أدت

صفحة منها ١٠.٠٠٠ صدرت في شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر. وذلك يمثل حوالي ١٥٠٠ صفحة زيادة عما صدر في الفترة ذاتها من عام ١٩٩٨.

٣٤ - وأضافت قائلة إن الأمانة العامة على وعي تام بانشغالات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالصدور المتأخر للوثائق، وتعترف بضرورة تدارك الأمر كما تلتزم بإيجاد سبل لتحسين ذلك. ومن دواعي الأسف أن وثائق الجمعية العامة ولجانها الرئيسية الصادرة قبل الدورة لا تزال في معظمها تُعد في وقت متأخر نسبياً، وهو ما يؤدي إلى عدم صدور جزء كبير من وثائق ما قبل الدورة، الخاصة بالجمعية العامة وكل من لجانها الرئيسية إلا قبل أيام معدودة من موعد النظر في البند. ولذلك فمن الصعب التطرق إلى عدد ضئيل من الوثائق بمعزل عن العمل الشامل، ألا وهو إنتاج عدد كبير جداً من الوثائق الصادرة قبل الدورة في ظرف وجيز نسبياً وفي الوقت ذاته إنتاج الوثائق التي تكتسي أولوية قصوى أو الصادرة أثناء الدورة مثل مشاريع القرارات. والسبيل الوحيد إلى الوفاء بهذا الالتزام هو تحديد أولويات العمل استناداً إلى تاريخ النظر في البنود بالأساس.

٣٥ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشاريع القرارات من A/C.4/54/L.13 إلى L.19.

٣٦ - السيدة سيلفريغ (فنلندا): تحدثت باسم الاتحاد الأوروبي، أكبر الجهات المانحة للأونروا، فعرضت مشروع القرار A/C.4/54/L.13 المتعلق بتقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يعتقد أن الأونروا لا توفر الخدمات الأساسية وحسب ولكنها تساهم أيضاً في تعزيز مسيرة السلام، وذلك من خلال إدارتها لجزء كبير من الهياكل الأساسية المتوفرة للاجئين الفلسطينيين المسجلين، الشيء الذي يجعلها بالتالي تساهم في استقرار المنطقة. ونظراً للصعوبات المالية التي تواجهها الوكالة، يدعو مشروع القرار

إسرائيل تسعى حالياً إلى فرض شروط واستئناف المحادثات من مرحلة الصفر وهو موقف ترفضه الأطراف الأخرى التي ترغب في استئناف المحادثات انطلاقاً من المرحلة التي كانت قد توقفت عندها. وجدد التأكيد على أن المبدأ الأساسي لإجراء المحادثات هو مبدأ الأرض مقابل السلام، الذي لا تزال ترفضه إسرائيل.

٣١ - السيدة لويس (رئيسة دائرة التخطيط والتنسيق المركزي، إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات): أشارت في ردها على الشكاوى التي أعرب عنها أعضاء اللجنة بشأن استلامهم الوثائق في وقت متأخر، إلى أنه كان من المقرر النظر في البند ٨٩ من جدول الأعمال يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وقد قدمت ثنائي وثائق في إطار هذا البند. عُممت ست منها قبل أكثر من شهر من موعد النظر في البند. أما الوثائق الثلاث المتبقية، التي يبلغ مجموع صفحاتها ٢٠٠ صفحة، فقد جرى تقديمها في مستهل شهر أيلول/سبتمبر وصدرت في غضون أربعة أسابيع، رغم أن ذلك لم يحصل إلا قبل بدء النظر في البند بيوم.

٣٢ - أما البند ٨٨ من جدول الأعمال فكان قد تقرر النظر فيه يوم ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وقدم في نطاق هذا البند ما مجموعه تسع وثائق قبل الدورة، صدرت ست منها بحلول ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، أي قبل ثلاثة أسابيع من موعد النظر في البند. وصدرت الوثائق المتبقية الثلاث، والبالغ مجموعها ٢٠٠ صفحة، في غضون أربعة أسابيع، قبل يوم واحد كذلك من موعد بدء النظر في البند.

٣٣ - وكان من المتوقع إصدار ما مجموعه ١٨.٠٠٠ صفحة تقريباً من الوثائق الصادرة قبل الدورة بالنسبة إلى الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة الرابعة والخمسين. وحتى ذلك الأسبوع، أصدرت الأمانة العامة زهاء ١٤.٠٠٠

ومشروع القرار A/C.4/54/L.17* بشأن عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛ ومشروع القرار A/C.4/54/L.18 بشأن ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها؛ ومشروع القرار A/C.4/54/L.19 بشأن جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين.

٤٠ - وقال إن مشاريع القرارات تلك تشبه في أساسها قرارات السنة الماضية، فيما عدا الإشارات إلى التطورات الأخيرة. واسترعى اهتماما خاصا بالفقرات ١ و ٢ و ٣ من مشروع القرار A/C.4/54/L.15 وبالفقرتين ١ و ٢ من مشروع القرار A/C.4/54/L.16. وفي إشارته إلى مشروع القرار A/C.4/54/L.17* الذي يتناول الجوانب الرئيسية من العمليات اليومية للأونروا، أفرد بالذكر الفقرات الثالثة والرابعة والتاسعة والحادية عشرة من الديباجة والفقرات ١ و ٣ و ٦ و ٩ و ١٠ و ١٢ و ١٤ من منطوق القرار. وقال في تأكيده على الفقرتين ١ و ٢ من مشروع القرار A/C.4/54/L.18 إن الديباجة ومنطوق القرار كلاهما يشيران إلى المفاوضات المقبلة المتعلقة بالوضع الدائم، وحث الطرفين معا على التطرق أثناءها إلى مسألة حقوق الملكية. واسترعى اهتماما خاصا بالفقرتين ١ و ٢ من مشروع القرار A/C.4/54/L.19.

٤١ - وأضاف أن مشاريع القرارات تلك تأتي في سياق ما درجت عليه اللجنة سنويا من تأكيد لحقوق اللاجئين والمشردين الفلسطينيين وتقدير لعمل الأونروا في ظروف صعبة. وأعرب عن أمله في أن تقدم لها اللجنة أقوى دعم ممكن إذا لم يتسن الإجماع عليها.

٤٢ - السيد إسلام (باكستان): طلب من مقدمي مشاريع القرارات A/C.4/54/L.13 و A/C.4/54/L.14 و L.17 الحصول على توضيحات بشأن ما إذا كان هناك سبب يدعو إلى إغفال

الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم السياسي والمالي للأونروا ويرحب بزيادة التعاون بينها وبين المنظمات الدولية والإقليمية والدول وغير ذلك من الوكالات والمنظمات المختصة. كما يشيد القرار بالأونروا على ما تبنته من نهج جديدة في مجال الأنشطة البرنامجية، والفعالية من حيث التكلفة، وعملية وضع الميزانية وإصلاحات الإدارة. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أمله في أن يلقي مشروع القرار الدعم من الأغلبية الساحقة.

٣٧ - وأضافت قائلة إن الأونروا قد أنشئت لتقديم مساعدة مؤقتة فحسب، ومن المأمول بعد انصرام خمسة عقود أن يفضي السلام الشامل والعادل والدائم في المنطقة إلى نقل مهام الوكالة إلى السلطة الفلسطينية في عهد قريب.

٣٨ - السيدة فان دالين (هولندا): عرضت مشروع القرار A/C.4/54/L.14 المتعلق بالفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، باسم الاتحاد الأوروبي وتركيا والنرويج. وقالت إن من الواضح أن الوضع المالي للوكالة يتسم بالهشاشة وأنها واجهت مرة أخرى في سنة ١٩٩٩ صعوبة حتى في أداء مهامها الأساسية. وأضافت أن مشروع القرار ذلك مماثل للقرار المتخذ في السنة السابقة باستثناء ما أدخل على الفقرة الخامسة من الديباجة من تحديث، وإضافة الفقرة الرابعة الجديدة التي ترحب بالشفافية فيما يتعلق بالميزانية. وأعربت عن أملها في أن يتم اعتماد مشروع القرار بدون تصويت.

٣٩ - السيد بوهان (إندونيسيا): قام بعرض المقترحات التالية: مشروع القرار A/C.4/54/L.15 بشأن السكان النازحين نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها؛ ومشروع القرار A/C.4/54/L.16 بشأن الهبات والمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء للتعليم العالي، بما في ذلك التدريب المهني، للاجئين الفلسطينيين؛

غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترويل، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لايتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل.

الممتنعون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

٤٥ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢٠ صوتا مقابل صوت واحد، وامتناع عضو واحد عن التصويت*.

٤٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/54/L.14 بدون تصويت.

٤٧ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.15.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية -

* أخبر وفد الأردن والسودان اللجنة في وقت لاحق بعزمهما على التصويت لصالح مشروع القرار.

الفقرة الأخيرة الاعتيادية التي تلتزم من الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة.

٤٣ - الرئيس: أخبر اللجنة بأن الوفود التالية انضمت إلى مقامي مشاريع القرارات التالية في إطار البند ٨٨ من جدول الأعمال: انضمت بروني دار السلام إلى مقامي مشاريع القرارات A/C.4/54/L.15 و L.16 و L.18 و L.19؛ وبنغلاديش وماليزيا إلى مقامي مشاريع القرارات من A/C.4/54/L.15 إلى L.19.

٤٤ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.13.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون،

٤٨ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢١ صوتاً مقابل ٢**.

٤٩ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار
A/C.4/54/L.16

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

لا أحد.

** آخر وفد السودان اللجنة في وقت لاحق بعزمه على التصويت لصالح مشروع القرار.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترويل، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إسرائيل.

٥٠ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢٣ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع عضو واحد عن التصويت.**.

٥١ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.17.**.

المؤيدون:

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

لا أحد.

٥٢ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢١ صوتا مقابل ٢*.

٥٣ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.18.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين،

* أخبر وفد السودان اللجنة في وقت لاحق بعزمه على التصويت لصالح مشروع القرار.

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا،

الممتنعون:

لا أحد.

٥٤ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢٢ صوتاً مقابل ٢*.

٥٥ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار
A/C.4/54/L.19.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

تطلب من اللجنة الخاصة مواصلة التحقيق في السياسات والممارسات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وغيرها من الأراضي العربية المحتلة منذ ١٩٦٧، وتلتزم من الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بجميع التسهيلات الضرورية اللازمة لتمكينها من التحقيق في السياسات والممارسات الإسرائيلية المشار إليها في مشروع القرار.

٥٨ - وقال إن مشروع القرار A/C.4/54/L.9/Rev.1 يعيد التأكيد على أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧. وأضاف أن مشروع القرار ذلك يتضمن فقرة في ديباجته تشير إلى انعقاد اجتماع خبراء الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. ويطلب مشروع القرار في منطوقه أن تعترف إسرائيل بالانطباق القانوني للاتفاقية وأن تتقيد بدقة بأحكامها، ويدعو جميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى بذل كل الجهود لضمان احترام إسرائيل لأحكامها، ويطلب من الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة عن تنفيذ القرار في دورتها الخامسة والخمسين.

٥٩ - ومضى قائلاً إن مشروع القرار A/C.4/54/L.10 يشير إلى خطورة الحالة الناجمة عن المستوطنات الإسرائيلية غير الشرعية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والجولان السوري المحتل. ويعرب مشروع القرار عن القلق الشديد إزاء مواصلة إسرائيل أنشطة الاستيطان، بما في ذلك عملية بناء المستوطنة الجديدة في جبل أبو غنيم، منتهكة بذلك القانون الإنساني الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والاتفاقات التي توصل إليها الطرفان. وقال إن مشروع القرار يعيد التأكيد في منطوقه على أن المستوطنات

مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

لا أحد.

٥٦ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢٢ صوتاً مقابل ٢*.

البند ٨٩ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع) (A/C.4/54/L.8*، و L.9/Rev.1 و L.10* و L.11* و L.12)

٥٧ - السيد داوسا (كوبا): قال لدى عرضه مشاريع القرارات A/C.4/54/L.8*، و L.9/Rev.1، و L.10* و L.11* و L.12 باسم مقدميها إن مشروع القرار A/C.4/54/L.8* يتضمن في ديباجته فقرة هامة تعرب عن الأمل في إنهاء الاحتلال الإسرائيلي مع تقدم عملية السلام، وأن يتوقف بذلك انتهاك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. وأضاف أن فقرات منطوق مشروع القرار تشجب سياسات إسرائيل وممارساتها التي تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، وتطلب من إسرائيل التعاون مع اللجنة الخاصة في تنفيذ ولايتها، كما

* أخبر وفد السودان اللجنة في وقت لاحق بعزمه على التصويت لصالح مشروع القرار.

العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي والمركز القانوني للجولان السوري المحتل.

٦٢ - وأعرب عن أمله في أن تعتمد اللجنة مشاريع القرارات تلك بأكبر دعم ممكن.

٦٣ - الرئيس: أخبر اللجنة بأن إندونيسيا وبنغلاديش وماليزيا انضمت إلى مقدمي مشاريع القرارات الخمسة كافة، فيما أصبحت باكستان من مقدمي مشروع القرار A/C.4/54/L.12، وانضمت بروني دار السلام إلى مقدمي مشاريع القرارات A/C.4/54/L.8، و L.10، و L.11* و L.12.

٦٤ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.8.

المؤيدون:

أذربيجان، الأردن، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، زامبيا، زيمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصين، عُمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قبرص، قطر، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة

الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الجولان السوري غير قانونية وتشكل عقبة أمام السلام والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويطلب الوقف التام لبناء المستوطنة الجديدة في جبل أبو غنيم ووقف جميع الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الجولان السوري المحتل.

٦٥ - واستطرد قائلاً إن، مشروع القرار A/C.4/54/11* يركز على سياسات إسرائيل وممارساتها المنتهكة لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. وقال إن مشروع القرار إذ يعيد التأكيد على سريان اتفاقية جنيف الرابعة، يذكر بالاتفاقات المعقودة بين الطرفين، بما فيها التوقيع على مذكرة شرم الشيخ في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، ويؤكد مشروع القرار في منطوقه أن جميع التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، في انتهاك لاتفاقية جنيف الرابعة وبما يتعارض مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، غير قانونية وغير صحيحة وينبغي أن تتوقف فوراً. كما يؤكد ضرورة المحافظة على السلامة الإقليمية لكامل الأرض الفلسطينية المحتلة، ويدعو إسرائيل إلى التعجيل بإطلاق سراح جميع الفلسطينيين الباقين المحتجزين أو المسجونين تعسفياً، وذلك وفقاً للاتفاقات المعقودة.

٦٦ - واسترسل قائلاً إن مشروع القرار A/C.4/54/L.12 إذ يعيد مرة أخرى تأكيد عدم قانونية القرار المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذي اتخذته إسرائيل بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل، ويؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الجولان السوري المحتل، يطلب إلى إسرائيل أن تمتثل للقرارات المتعلقة بالجولان السوري المحتل، وخاصة قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١). كما يدعو مشروع القرار إسرائيل أن تكف عن تغيير الطابع

السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

سوازيلند.

٦٧ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢٢ صوتا مقابل اثنين وامتناع عضو واحد عن التصويت.

العربية السعودية، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بوليفيا، بيرو، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سوازيلند، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كندا، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٦٥ - اعتمد مشروع القرار بـ ٧٠ صوتا مقابل اثنين وامتناع ٤٩ عن التصويت.

٦٦ - وأجرى تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.9/Rev.1.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار

المؤيدون:

المعارضون:

إسرائيل، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

سو از یلند و اورو غوای.

٦٩ - اعتمد مشروع القرار بـ ١٢٠ صوتاً مقابل اثنين وامتناع عضوين عن التصويت.

٧٠ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار
A/C.4/54/L.11*.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بورкина فاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سرى لانكا،

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بورкина فاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا،

بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

سوازيلند.

٧١ - اعتمد مشروع القرار بـ ١١٨ صوتاً مقابل اثنين وامتناع عضو واحد عن التصويت.

٧٢ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/54/L.12.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو،

المعارضون:

إسرائيل.

الممتنعون:

أوروغواي وسوازيلند والولايات المتحدة الأمريكية.

٧٣ - اعتمد مشروع القرار بـ ١١٩ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت.

والمستوطنات الإسرائيلية ينبغي أن يحل أثناء مفاوضات الوضع الدائم بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي في سياق عملية السلام في الشرق الأوسط. وبوصف الاتحاد الروسي جهة مشاركة في رعاية عملية السلام فهو يرحب باستئناف المفاوضات وسوف يبذل قصارى جهده من أجل تيسير نجاحها.

٧٧ - وأضاف أنه فيما يتعلق بمرتفعات الجولان فقد ظل الاتحاد الروسي يؤيد بصورة دائمة عودتها إلى الجمهورية العربية السورية وفقا لقراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ومبدأ الأرض مقابل السلام.

٧٨ - ويعرب الاتحاد الروسي عن دعمه الكامل للأنشطة الإنسانية التي تضطلع بها الأونروا ويعتبر أن من الضروري تأكيد دورها في تنفيذ أحكام الاتفاقات المبرمة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي في سياق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأراضي الفلسطينية. ويؤيد الاتحاد الروسي الإبقاء على التمويل الطوعي القائم للأونروا.

٧٩ - السيدة عبد الهادي ناصر (المراقبة عن فلسطين): وجهت شكرها إلى جميع الذين أعربوا عن دعمهم لفلسطين في إطار بند جدول الأعمال. وقالت إن الدعم الكبير للقرارات المتعلقة بالأونروا هو بمثابة تذكير بالأهمية المركزية التي لا تزال قضية اللاجئين الفلسطينيين تحتلها في إطار اهتمامات المجتمع الدولي، وبضرورة توفير المساعدة لهم إلى حين إيجاد حل عادل لمحتهم.

٨٠ - وأضافت أن إسرائيل بقيت لسوء الحظ الدولة العضو الوحيدة التي عارضت قراراتين من القرارات المتعلقة بالأونروا أو امتنعت عن التصويت بشأنهما، مما حال دون اعتمادهما بالإجماع.

٨١ - وقالت إن الدعم الذي عبّرت عنه الوفود لصالح مشاريع القرارات المقدمة في إطار البند ٨٩ من جدول

٧٤ - السيدة سلفريغ (فنلندا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي فقالت إنه بينما تمكن الاتحاد الأوروبي من دعم اعتماد مشاريع قرارات أخرى في إطار البند ٨٩ من جدول الأعمال، فقد واجه الاتحاد نفس الصعوبة التي واجهته في السنوات الماضية فيما يخص مشروع القرار المتعلق بعمل اللجنة الخاصة الرامي إلى التحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من عرب الأراضي المحتلة (A/C.4/54/L.8)*، ومن ثم فقد امتنع عن التصويت على مشروع القرار. وقالت إن الاتحاد الأوروبي ينظر بقلق إلى بعض السياسات التي تنهجها الحكومة الإسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة. بيد أنه يعتبر أن ولاية اللجنة الخاصة والمهام المناطة بها لا تأخذ بعين الاعتبار الوقائع الراهنة وأن المسائل التي تناولها قد يكون من الأفضل تناولها في إطار آخر.

٧٥ - وجددت تأكيد التزام الاتحاد الأوروبي الثابت بالتوصل إلى تسوية عادلة ودائمة وشاملة في الشرق الأوسط تستند إلى اتفاقات مدريد وأوسلو. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يرحب بحرارة بذاكرة شرم الشيخ ويحدد تأكيد استعداده للمشاركة الكاملة في تنفيذ ذلك الاتفاق إن أبدى الطرفان رغبة في ذلك، عن طريق مساهمة سياسية واقتصادية ملموسة والمساهمة في القضايا التي سوف يتفاوض عليها الطرفان في إطار مفاوضات الوضع الدائم.

٧٦ - السيد ديدوشكين (الاتحاد الروسي): قال إن وفده قد صوت على مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٨٨ و ٨٩ من جدول الأعمال، مشيراً إلى ما يحذوه من سرور بما لاحظته من ازدياد فهم الحاجة إلى إقامة سلام وأمن دائمين في الشرق الأوسط فضلاً عن التعاون المتبادل العائد بالنفع على الطرفين، غير أنه قلق إزاء استمرار قيام حالة سياسية وإنسانية معقدة في الأراضي الفلسطينية. وقال إن الاتحاد الروسي يعتقد أن مصير الأراضي المحتلة والقدس

الأعمال يدل على الأهمية التي توليها الدول الأعضاء للمسألة. وأشارت إلى أن تحديد تأكيد اللجنة على سريان اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والأراضي العربية المحتلة الأخرى تكتسي أهمية حاسمة، شأنه في ذلك شأن الاهتمام بالانتهاكات المتواصلة من جانب إسرائيل في كل أرجاء الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك أنشطة الاستيطان غير الشرعية.

٨٢ - السيد وهي (الجمهورية العربية السورية): وجّه شكره للدول الأعضاء التي شاركت في تقديم مشاريع القرارات المتعلقة بفلسطين ومشروع القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل (A/C.4/54/L.12). وقال إن الدول الأعضاء التي قدمت دعمها لمشاريع القرارات تلك قد دعمت بذلك الموقف الصحيح والعادل للجمهورية العربية السورية الذي يدعو إلى إحلال سلام عادل وشامل وإلى قيام الأطراف كافة بتنفيذ أحكام قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٢٥ (١٩٧٨) ومبدأ الأرض مقابل السلام. وحث الدول الأعضاء التي امتنعت عن التصويت على نهج الطريق الصحيح في المستقبل.

رفعت الجلسة في الساعة ١٧/٢٥.